

الأصل استواء أجزاء الزمان والمكان في السواك إلا بدليل

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم القاعدة الثانية الأصل استواء أجزاء الزمان في استحباب السواك الأصل استواء أجزاء الزمان في استحباب السواك إلا ما خصه الدليل بفضل زائد - [00:00:00](#)

الأصل استواء أجزاء الزمان في فضل السواك إلا ما خصه الدليل بفضل زائد فلا حق لك أن تقول أن السواك في هذا المكان أفضل من السواك في هذا المكان أو أن الاستياك في هذا الزمان أفضل من - [00:00:28](#)

في هذا الزمان أو أنه لا يجوز الاستياك لا في هذا المكان ولا في هذا الزمان إلا وعلى ذلك دليل فالأصل جواز الاستياك في كل زمان إلا ما خصه النص - [00:00:50](#)

والأصل استواء أجزاء الزمان في فضل الاستياك فالاستياك بعد العصر ثوابه كالاستياك قبل الظهر. والاستياك في الليل ثوابه كالاستياك في النهار وهكذا فمن خص زمانا بفضل زائد أو مكانا بفضل زائد فهذا الفضل الزائد يحتاج إلى دليل زائد. وقد سبر العلماء أن هناك احوالا - [00:01:02](#)

يستحب عندها السواك استحبابا زائدا فنحن ننظر لها أن كان دليلها صحيحا فنقبل هذا الفضل الزائد لثبوته بالدليل وأن لم يدل عليها دليل فالأصل عدمها فمنها يستحب العلماء السواك استحبابا زائدا عند الوضوء. هل ثبت له دليل؟ الجواب نعم. وهو ما في مسند الامام احمد وصححه ابن خزيمة وعلقه - [00:01:25](#)

البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء بهذا اللفظ ومنها عند الصلاة فرضا كانت أو نفلا ولو ركعة واحدة - [00:01:52](#)

بل ولو بين ركعات صلاة التراويح فتستاك قبل كل تكبيرة الاحرام من باب الاستئذان وليس وليس ثمة شيء واجب يشق عليك فعله. وبرهانها في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لولا أن أشق - [00:02:08](#)

لا أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة. هذا لفظ الصحيح. ومنها عند الاستيقاظ من النوم. فمتى ما استيقظ الإنسان من النوم فيستحب له أن يشو صفاه لما في الصحيح من حديث حذيفة رضي الله عنه قال كان النبي إذا قام من الليل يشو صفاه بالسواك. ومنها كذلك مما ذكره أيضا - [00:02:25](#)

عند السكرات عند حلول السكرات. فإذا حلت عليك سكرات الموت يستحب لك أن تطلب السواك وتستاك. لما في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها قالت دخل عبد الرحمن ابن أبي بكر على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مسندته إلى صدري ومع عبد الرحمن سواك يستن به فأبده رسول الله - [00:02:45](#)

صلى الله عليه وسلم بصره فعرفت أنه يحب السواك فقلت أخذه لك فأشار برأسه أي نعم. فاخذه فقضته وطيبته ثم دفعته إلى النبي وسلم فاستن به فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم استنى استنانا قط أحسن منه إلى آخر الحديث. فما عدا أن فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع يده أو أصبعه إلى السماء فقال في الرفيق الأعلى - [00:03:05](#)

قال ثم قضى صلى الله عليه وسلم. فإذا استحبابه عند السكرات. ومن استحبابه عند دخول المنزل. لما في صحيح الامام مسلم من حديث شريح من حديث المقدام بن شريح بن هانئ عن أبيه قال سألت عائشة رضي الله عنها بأي شيء كان يبدأ النبي وسلم - [00:03:25](#)

إذا دخل بيته قالت بالسواك. طيب ومما قاله الفقهاء أنه يستحب السواك عند دخول المسجد استحباب زائد ونحن نقول لهم أين

الدليل؟ اين الدفء قالوا طيب اذا كان الانسان يستحب له ان يستاكي عند دخول بيته هو - 00:03:41

افلا يستحب عند دخول بيت الرحمن؟ نقول لا لأ عند الدخول المسجد لا. عند كل صلاة لكن استحباب خاص عند دخول المسجد هذا لا دليل عليه طيب وقياسه على الدخول في البيت قياس مع الفارق - 00:04:02

وقياس في عبادة والقياس مع الفارق باطل والقياس في العبادات ممنوع في العبادات ممنوع. فاذا اي طيب ومن اهل العلم من قال يكره للصائم السواك بعد الزوال. ما رأيكم في هذا - 00:04:20

هذه كراهية لا دليل عليها الاصل استواء واجزاء الزمان في فضل السواك. ليش تكره في زمان دون زمان ليس هناك دليل يدل على ان الصائم ممنوع ولو منع كراهة من الاستياك بعد الزوال فالاصل ان الصائم كغيره يستحب له ان يستاك - 00:04:35

قبل زوال بعده فاذا كل من استحب او كره الاستياك في زمان دون زمان او مكان دون مكان فهو مطالب بالدليل الدال على ذلك - 00:04:51